

PCT/WG/17/5 REV.

الأصل: بالإنجليزية

التاريخ: 8 فبراير 2024

## الفريق العامل لمعاهدة التعاون بشأن البراءات

الدورة السابعة عشرة

جنيف، من 19 إلى 21 فبراير 2024

معايير تخفيض الرسوم لبعض المودعين من بعض البلدان، ولا سيما البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً

وثيقة من إعداد المكتب الدولي

تحل هذه الوثيقة محل الوثيقة PCT/WG/17/5. وهي تصحح خطأً في الوثيقة الأصلية حيث تم استخدام القيم الفعلية بالدولار الأمريكي لأرقام الناتج المحلي الإجمالي بدلاً من القيم الثابتة لعام 2005 بالدولار. كما أنها تُحدّث البيانات لاستخدام أرقام الناتج المحلي الإجمالي والسكان لعام 2022 التي أصدرتها الأمم المتحدة في يناير 2024، بالإضافة إلى الأرقام المؤقتة الخاصة بالإيداعات بناءً على معاهدة التعاون بشأن البراءات لعام 2023. وهي تُحدّث أيضاً المعلومات المتعلقة بالخروج المقرر للدول من فئة البلدان الأقل نمواً. وتم تغيير الفقرتين 10 و11 والمرفق الأول لبيان الأرقام المحدثة والمصححة. وتم تغيير الفقرتين 13 و14 لبيان الاستنتاجات المحدثة.

### الملخص

1. وفقاً للتوجيهات التي اعتمدها الجمعية، ستُحدّث في العام المقبل قوائم الدول التي يحق لمواطنيها والمقيمين فيها الاستفادة من تخفيضات الرسوم بموجب البندين 5(أ) و5(ب) من جدول الرسوم اعتباراً من 1 يناير 2025. وتعرض هذه الوثيقة معلومات مؤقتة بشأن القوائم المُنقحة، وفقاً للمعايير المُحدّدة في جدول رسوم معاهدة التعاون بشأن البراءات وتوجيهات الجمعية. وتتناول معايير تخفيض الرسوم بموجب البندين 5(أ) و5(ب)، وتُقدّم إدخال تعديلات على التوجيهات لتغيير الإشارة إلى موعد اجتماع جمعية معاهدة التعاون بشأن البراءات في أثناء العام.

### معلومات أساسية

2. اعتمدت جمعية معاهدة التعاون بشأن البراءات، إبان دورتها السادسة والأربعين المعقودة في الفترة من 22 إلى 30 سبتمبر 2014، تعديلات في جدول الرسوم المرفق باللائحة التنفيذية لمعاهدة التعاون بشأن البراءات، وتضمنت هذه التعديلات معايير جديدة تُحدّد قوائم الدول التي يحق لمواطنيها والمقيمين فيها الاستفادة من تخفيض الرسوم وفقاً للبند 5(أ) والبند 5(ب) من جدول الرسوم أو لأحد هذين البندين. واعتمدت الجمعية أيضاً توجيهات بشأن الإجراءات الخاصة بتحديث القوائم كل خمس سنوات، واشترطت أن تستعرض الجمعية المعايير كل خمس سنوات على الأقل. وفيما يلي المعايير التي اعتمدها جمعية معاهدة التعاون بشأن البراءات في عام 2014:

5. يستفيد مودع الطلب الدولي من تخفيض بنسبة 90% من رسم الإيداع الدولي بموجب البند 1 (بعد إعمال التخفيض بناءً على البند 4 عند الاقتضاء)، ورسم المعالجة للبحث الإضافي بموجب البند 2، ورسم المعالجة بموجب البند 3 إذا كان المودع:

"(أ) شخصاً طبيعياً ومواطناً يقيم في دولة مدرجة ضمن الدول التي يقلّ نصيب الفرد فيها من الناتج المحلي الإجمالي عن 25,000 دولار أمريكي (وفقاً لأرقام متوسط نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي في السنوات العشر الأخيرة بالقيم الثابتة للدولار الأمريكي في سنة 2005 التي نشرتها الأمم المتحدة)، على أن يكون الأشخاص الطبيعيون من مواطني تلك الدولة ومن المقيمين فيها قد قاموا بإيداع أقل من 10 طلبات دولية في السنة (لكل مليون نسمة) أو أقل من 50 طلباً دولياً في السنة (بالأعداد المطلقة) وفقاً لأرقام متوسط الإيداع السنوي في السنوات الخمس الأخيرة التي نشرها المكتب الدولي؛

"(ب) أو شخصاً، طبيعياً أو لا، وهو مواطن يقيم في دولة من الدول التي صنفتها الأمم المتحدة ضمن البلدان الأقل نمواً؛

"بشرط ألا يوجد ضمن مالكي الطلب الدولي المستفيدين، وقت إيداعه، من لا يستوفي المعايير المنصوص عليها في البند الفرعي (أ) أو (ب)، وبشرط ضمان أنه إذا تعدّد مودعو الطلب الواحد، وجب أن يستوفي كل منهم المعايير المحددة في البند الفرعي (أ) أو (ب). ويُحدّث المدير العام قوائم الدول المذكورة في البندين الفرعيين (أ) و(ب) كل خمس سنوات على الأقل وفقاً لتوجيهات الجمعية. وتستعرض الجمعية المعايير المنصوص عليها في البندين الفرعيين (أ) و(ب) كل خمس سنوات على الأقل."

3. ووفقاً للتوجيهات الخاصة بتحديث قوائم الدول التي تستوفي معايير خفض بعض من رسوم معاهدة البراءات" التي اعتمدها الجمعية في عام 2014 (انظر (ي) المرفق الثاني من تقرير الدورة السادسة والأربعين لجمعية معاهدة التعاون بشأن البراءات)، يجب على المدير العام بعد خمس سنوات من وضع القائمة الأولى للدول المستوفية للمعايير المشار إليها في البندين (أ) و(ب) من جدول الرسوم (وكل خمس سنوات بعد ذلك) أن يحدّث قوائم الدول بناءً على المعلومات التالية:

"1" البند 5(أ) من جدول الرسوم وفقاً لأرقام متوسط نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي في السنوات العشر الأخيرة التي تتيحها الأمم المتحدة ولأرقام متوسط الإيداع السنوي بناءً على معاهدة التعاون بشأن البراءات في السنوات الخمس الأخيرة التي يتيحها المكتب الدولي، على التوالي، واللتين تُنشران قبل أسبوعين على الأقل من اليوم الأول لدورة الجمعية التي تُعقد في سبتمبر/أكتوبر من ذلك العام؛

"2" البند 5(ب) من جدول الرسوم وفقاً لأحدث قائمة للبلدان التي تصنفها الأمم المتحدة ضمن البلدان الأقل نمواً والتي تُنشر قبل أسبوعين على الأقل من اليوم الأول لدورة الجمعية التي تُعقد في سبتمبر/أكتوبر من ذلك العام..."

4. ولتحديث القوائم بناءً على التوجيهات، يُعدّ المدير العام مشاريع القوائم ويّتيحها للدول المتعاقدة بموجب معاهدة التعاون بشأن البراءات والدول التي تتمتع بصفة مراقب في الجمعية للتعليق عليها قبل نهاية دورة الجمعية. ثم يُعدّ المدير العام قوائم جديدة يبدأ تطبيقها اعتباراً من 1 يناير من العام التالي.

5. وطبقاً للتوجيهات، قام المدير العام بتحديث قوائم الدول التي يحق للمودعين فيها الاستفادة من تخفيضات الرسوم بموجب البند 5 من جدول الرسوم بناءً على الأرقام المرتبطة بالبند 5(أ) وأحدث قائمة للبلدان الأقل نمواً اللتين تُنشران قبل أسبوعين على الأقل من اليوم الأول للدورة الحادية والخمسين لجمعية معاهدة التعاون بشأن البراءات التي عُقدت في الفترة من 30 سبتمبر إلى 9 أكتوبر 2019. وبدأ تطبيق تلك القائمة المحدثة اعتباراً من 1 يناير 2020<sup>1</sup>.

6. ووفقاً لما يقتضيه جدول الرسوم، استعرضت جمعية معاهدة التعاون بشأن البراءات، في دورتها الحادية والخمسين التي عُقدت في سبتمبر/أكتوبر 2019، المعايير المحددة في البندين 5(أ) و5(ب). وقررت الجمعية الإبقاء على المعايير واستعراضها مجدداً بعد خمس سنوات، وفقاً لما يقتضيه جدول الرسوم (انظر (ي) الوثيقة PCT/A/51/3 والفقرات 18 إلى 20 من تقرير الدورة الوارد في الوثيقة PCT/A/51/4).

7. وتعرض هذه الوثيقة معلومات مؤقتة بشأن تنقيح قوائم الدول التي يحق لمواطنيها والمقيمين فيها الاستفادة من تخفيضات الرسوم وفقاً للبند 5(أ) والبند 5(ب) من جدول الرسوم أو لأي من هذين البندين، وتحتوي على تعليقات بشأن استعراض معايير الأهلية للاستفادة من تخفيضات الرسوم بموجب البندين 5(أ) و5(ب)، وتقترح إدخال تعديلات على التوجيهات للإشارة إلى سلسلة الاجتماعات السنوية لجمعية الدول الأعضاء في الويبو عوضاً عن موعد محدد من العام لجمعية معاهدة التعاون بشأن البراءات.

### تحديث القوائم

8. بعد التحديث الأول لقوائم الدول التي يحق لمواطنيها والمقيمين فيها الاستفادة من تخفيضات الرسوم بموجب البندين 5(أ) و5(ب) من جدول الرسوم، الذي أُجري في عام 2019، يقتضي البند 5 إجراء تحديث آخر في عام 2024. وسيبدأ تطبيق القوائم المُنقحة اعتباراً من 1 يناير 2025.

9. وتُعقد جمعية معاهدة التعاون بشأن البراءات منذ عام 2022 بالتزامن مع جمعيات الدول الأعضاء في الويبو في شهر يوليو من كل عام. ولذلك يقترح المكتب الدولي، في إطار التحديث المزمع إجراؤه في عام 2024، أن تُعدّل عبارة "اليوم الأول لدورة الجمعية التي تُعقد في سبتمبر/أكتوبر من ذلك العام" الواردة في التوجيهات للإشارة إلى دورة جمعية معاهدة التعاون بشأن البراءات التي ستُعقد بالتزامن مع جمعيات الويبو الأخرى في يوليو 2024. ونظراً إلى أن اليوم الأول من تلك الدورة سيكون يوم 9 يوليو 2024، ستكون الأرقام المأخوذ بها في تنقيح قائمة الدول بموجب البند 5(أ) من جدول الرسوم والقائمة الأحدث للبلدان التي صنفتها الأمم المتحدة ضمن البلدان الأقل نمواً التي سيؤخذ بها هي تلك المتاحة في 25 يونيو 2024.

10. وستكون فترة السنوات العشر للنتائج المحلي الإجمالي هي الفترة من 2013 إلى 2022، بما في ذلك الأرقام الصادرة عن الأمم المتحدة في يناير 2024. وستكون فترة متوسط أرقام الإيداعات السنوية بناءً على معاهدة التعاون بشأن البراءات هي الفترة من 2019 إلى 2023؛ ولا تزال أرقام 2023 أرقاماً مؤقتة.

11. ويحتوي المرفق الأول على الجداول الثلاثة التالية عناوينها والتي تظهر الأهلية المتوقعة للدول في القوائم المُنقّحة، بناءً على المعلومات المتاحة في فبراير 2024:

(أ) الدول المُدرجة حالياً في قائمة الدول المستحقة للتخفيض بموجب البند 5(أ)، ولكن ليس 5(ب)؛

(ب) الدول المُدرجة حالياً في قائمة الدول المستحقة للتخفيض بموجب البند 5(ب) (البلدان الأقل نمواً)؛

(ج) الدول غير المؤهلة حالياً للاستفادة من التخفيض بموجب أي من البندين.

12. ولم تعد الأمم المتحدة تنشر قائمة بالقيم الثابتة للدولار الأمريكي في سنة 2005 من أجل الناتج المحلي الإجمالي. ولذلك، جرى استنساخ هذه القيم، بناءً على القوائم المنشورة للناتج المحلي الإجمالي الفعلي "والأسعار الثابتة لمؤشر الناتج المحلي الإجمالي - بالدولار الأمريكي". وهو النهج نفسه المتبع في تحديث عام 2019.

13. وتشير المعلومات المتاحة في فبراير 2024 إلى المستجدات التالية منذ أن حدّث المدير العام القوائم الخاصة بالبند 5 من جدول الرسوم في عام 2019:

(أ) لن تُحذف أي مدخلات من قائمة البلدان التي يُعد مواطنوها والمقيمون فيها مؤهلين للاستفادة من التخفيض بموجب البند 5(أ). وستُضاف جزر البهاما والكويت إلى القائمة.

(ب) خرجت فانواتو (في عام 2020) وبوتان (في عام 2023) من فئة البلدان الأقل نمواً<sup>2</sup>. ومن ثم، لن يظل المودعين من هاتين الدولتين مؤهلين للاستفادة من التخفيض بموجب البند 5(ب)، غير أن ذلك لن يؤثر، من الناحية العملية، إلا في الكيانات القانونية في هاتين الدولتين، لأن الأشخاص الطبيعيين من مواطني هاتين الدولتين والمقيمين فيهما سيظلون مؤهلين للاستفادة من التخفيض بموجب البند 5(أ). ومن المنتظر أن تخرج خمس دول أخرى (وهي سان تومي وبرينسيبي في عام 2024؛ وبنغلاديش وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ونيبال في عام 2026؛ وجزر سليمان في عام 2027) من فئة البلدان الأقل نمواً قبل وضع القائمة التالية بعد خمس سنوات. وبموجب التوجيهات، ستستمر تلك الدول في الاستفادة من تخفيض الرسوم بموجب البند 5(ب) حتى تنقضي فترة صلاحية القائمة وهي خمس سنوات.

14. وبناءً على ذلك، ستكون النتيجة المرتقبة لتحديث القوائم كما يلي:

(أ) سيصبح مواطنو جزر البهاما والكويت والمقيمون فيهما مؤهلين للاستفادة من التخفيض بموجب البند 5(أ)؛

(ب) ولن يعد مواطنو فانواتو وبوتان والمقيمون فيهما، سواء أكانوا أشخاصاً طبيعيين أم لا، مؤهلين للاستفادة من التخفيض بموجب البند 5(ب)، ولكن سيظل الأشخاص الطبيعيين من مواطني هاتين الدولتين والمقيمين فيهما مؤهلين للاستفادة من التخفيض بموجب البند 5(أ).

15. ووفقاً للتوجيهات، سوف تُعدّل نسخة مُنقّحة من القوائم، تشمل أي معلومات جديدة تصبح متاحة، قبيل جمعية معاهدة التعاون بشأن البراءات، وسوف يظل باب التعليق عليها مفتوحاً حتى نهاية دورة الجمعية في 17 يوليو 2024.

## استعراض المعايير

16. يشترط جدول الرسوم أن تستعرض الجمعية كل خمس سنوات على الأقل المعايير الخاصة بأهلية الاستفادة من تخفيضات الرسوم. وإذا أُجري الاستعراض السابق في عام 2019، يتعين على الجمعية استعراض المعايير في عام 2024.

17. ونظراً إلى التغييرات الطفيفة نسبياً التي أدخلت على القوائم عقب الاستعراض السابق، لا توجد أنماط واضحة يمكن تمييزها فيما يخص إضافة البلدان الواردة في صدارة القوائم أو نهاياتها إلى تلك القوائم أو حذفها منها. ويشير المكتب الدولي في هذا الصدد إلى أن تأثير الأخذ بمتوسط الناتج المحلي الإجمالي في السنوات العشر السابقة ومتوسط أرقام الإيداعات في السنوات الخمس السابقة كان فعالاً، على النحو المرجو، في الحد من التغييرات في الأهلية وتجنب فقدان الأهلية فجأة بسبب سنة واحدة من النمو.

18. وليس لدى المكتب الدولي أي توصيات في الوقت الحالي بشأن إدخال تغييرات على المعايير من أجل تحديد أهلية الاستفادة من هذه التخفيضات، ويقترح المكتب الدولي أن يوصي الفريق العامل الجمعية بالإبقاء على المعايير الواردة في البند 5 من جدول الرسوم واستعراضها مرة أخرى بعد خمس سنوات، على النحو الذي يقتضيه ذلك الجدول.

## تعديل التوجيهات الخاصة بتحديث قوائم الدول التي تستوفي معايير خفض بعض من رسوم معاهدة البراءات

19. في ضوء تغيير الإشارة إلى موعد اجتماع جمعية معاهدة التعاون بشأن البراءات، كما هو موضح في الفقرة 9 من هذه الوثيقة، يدعو المكتب الدولي الفريق العامل إلى النظر في توجيه توصية إلى الجمعية بتعديل التوجيهات الخاصة بتحديث قوائم الدول التي تستوفي المعايير المشار إليها في البندين 5(أ) و5(ب) من جدول الرسوم. ويتضمن المرفق الثاني التعديلات المقترحة إدخالها على التوجيهات للإشارة إلى دورة الجمعية التي تكون جزءاً من سلسلة الاجتماعات السنوية لجمعيات الدول الأعضاء في الويبو عوضاً عن موعد محدد من العام.

20. إن الفريق العامل مدعو إلى القيام بما يلي:

"1" الإحاطة علماً بالمعلومات المؤقتة الواردة في المرفق الأول بشأن الدول المتوقع إدراجها في القوائم المنقحة لغرض الاستفادة من تخفيضات الرسوم بموجب البندين 5(أ) و5(ب) من جدول الرسوم؛

"2" التعليق على الانتفاع بالمعايير الواردة في البند 5 من جدول الرسوم، وفعالية هذه المعايير، وملاءمتها؛

"3" توصية جمعية معاهدة التعاون بشأن البراءات بالإبقاء على المعايير الواردة في البند 5 من جدول الرسوم واستعراضها مرة أخرى بعد خمس سنوات، على النحو الذي يقتضيه ذلك الجدول؛

"4" توصية جمعية معاهدة التعاون بشأن البراءات باعتماد التعديلات المقترحة إدخالها على التوجيهات الخاصة بتحديث قوائم الدول التي تستوفي معايير خفض بعض من رسوم معاهدة البراءات بصيغتها المبينة في المرفق الثاني.

[يلي ذلك المرفقان]

### أهلية الاستفادة من تخفيضات الرسوم

تعرض الجداول التالية المعلومات المؤقتة التي تستند إليها أهلية الإدراج في قوائم الأهلية للاستفادة من التخفيضات بموجب البندين 5(أ) و5(ب) من جدول الرسوم.

وفي هذه الجداول، ترد في أعمدة "الأهلية" كلمة "نعم" إذا كانت الدولة تستوفي معايير الإدراج في القائمة المعنية عند وضعها أو كلمة "لا" إذا لم تعد الدولة تستوفي معايير الإدراج في القائمة المعنية عند وضعها. وتم إبراز البيانات التي تغيّر الوضع من القوائم الحالية. ويرد في أعمدة "السكان" متوسط عدد السكان في الفترة من 2017 إلى 2021 وفقاً لإحصاءات الأمم المتحدة. ويرد في أعمدة "الناتج المحلي الإجمالي" متوسط نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي في الفترة من 2013 إلى 2022 بالقيم الثابتة للدولار الأمريكي في عام 2005. وتستند "الطلبات الدولية من الأشخاص الطبيعيين" إلى الأرقام المؤقتة الخاصة بالطلبات الدولية المُودعة في الفترة من 2019 إلى 2023، رغم أن العدد الوارد في العمود المتضمن عنوانه عبارة "لكل مليون" يُحسب باستخدام أعداد السكان في الفترة من 2018 إلى 2022 لأن أعداد عام 2023 غير متوفرة.

وكي تكون الدولة مؤهلة للاستفادة من التخفيض بموجب البند 5(أ)، يجب أن يكون إجمالي الناتج المحلي بها أقل من 25,000 دولار أمريكي، ويجب أن يكون متوسط مجموع الطلبات المقدمة من أشخاص طبيعيين أقل من 50 طلباً أو يكون عدد الطلبات لكل مليون نسمة أقل من 10 طلبات.

ألف. الدول المدرجة حالياً في قائمة الدول المستحقة للتخفيض بموجب البند 5(أ)، ولكن ليس 5(ب)

رمز ST.3، الدولة	الأهلية بموجب البند 5(أ)	الأهلية بموجب البند 5(ب)	السكان	الناتج المحلي الإجمالي	الطلبات الدولية من الأشخاص الطبيعيين (المجموع)	الطلبات الدولية من الأشخاص الطبيعيين (لكل مليون)
AG أنتيغوا وبربودا	نعم		0.1	12,936.8	-	-
AL ألبانيا	نعم		2.9	4,301.6	1.0	0.3
AM أرمينيا	نعم		2.8	3,037.5	4.0	1.4
AR الأرجنتين	نعم		45.0	6,050.4	16.6	0.4
AZ أذربيجان	نعم		10.3	3,141.6	7.2	0.7
BA البوسنة والهرسك	نعم		3.3	4,417.7	5.0	1.5
BB بربادوس	نعم		0.3	13,963.0	0.2	0.7
BG بلغاريا	نعم		7.0	5,692.6	19.8	2.8
BH البحرين	نعم		1.5	18,612.4	1.2	0.8
BO بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)	نعم		11.9	1,438.5	0.2	0.0
BR البرازيل	نعم		213.0	5,664.3	235.6	1.1
BW بوتسوانا	نعم		2.5	5,981.4	-	-
BY بيلاروس	نعم		9.6	4,987.2	12.8	1.3
BZ بليز	نعم		0.4	4,836.6	0.2	0.5
CG الكونغو	نعم		5.7	1,729.6	-	-
CI كوت ديفوار	نعم		26.8	1,632.2	0.4	0.0
CL شيلي	نعم		19.2	10,046.0	42.2	2.2
CM الكامرون	نعم		26.5	1,277.5	1.4	0.1
CN الصين	نعم		1,423.1	4,766.9	2,337.4	1.6
CO كولومبيا	نعم		50.8	4,858.5	40.8	0.8
GQ غينيا الاستوائية	نعم		1.6	6,914.0	-	-
CR كوستاريكا	نعم		5.1	6,594.1	2.4	0.5
CU كوبا	نعم		11.3	5,547.6	0.2	0.0
CV كابو فيردي	نعم		0.6	3,142.0	-	-

الطلبات الدولية من الأشخاص الطبيعيين (لكل مليون)	الطلبات الدولية من الأشخاص الطبيعيين (المجموع)	الناتج المحلي الإجمالي	السكان	الأهلية بموجب البند 5(ب)	الأهلية بموجب البند 5(أ)	رمز ST.3، الدولة
2.6	27.0	16,976.9	10.5		نعم	CZ الجمهورية التشيكية
-	-	5,983.3	0.1		نعم	DM دومينيكا
0.4	4.4	6,442.2	11.0		نعم	DO الجمهورية الدومينيكية
0.2	10.2	3,401.7	43.4		نعم	DZ الجزائر
0.3	5.4	3,599.3	17.5		نعم	EC إكوادور
2.3	3.0	13,605.4	1.3		نعم	EE إستونيا
0.4	38.6	1,616.0	107.4		نعم	EG مصر
0.4	0.4	4,066.5	0.9		نعم	FJ فيجي
-	-	2,246.4	0.1		نعم	FM ميكرونيزيا (ولايات . الموحدة)
0.1	0.2	6,265.7	2.3		نعم	GA غابون
-	-	6,556.0	0.1		نعم	GD غرينادا
1.5	5.8	3,240.6	3.8		نعم	GE جورجيا
0.0	0.4	1,629.8	32.2		نعم	GH غانا
4.3	45.0	18,887.4	10.5		نعم	GR اليونان
0.0	0.8	2,499.1	17.4		نعم	GT غواتيمالا
-	-	5,755.3	0.8		نعم	GY غيانا
-	-	1,539.4	10.1		نعم	HN هندوراس
2.0	8.0	12,151.4	4.1		نعم	HR كرواتيا
4.5	44.0	13,784.4	9.8		نعم	HU هنغاريا
0.0	4.2	2,204.2	271.6		نعم	ID إندونيسيا
0.5	679.0	1,330.8	1394.6		نعم	IN الهند
0.0	0.2	2,395.0	42.5		نعم	IQ العراق
2.4	208.0	3,822.6	87.2		نعم	IR إيران (جمهورية - الإسلامية)
0.3	0.8	4,071.3	2.8		نعم	JM جامايكا
0.8	8.4	2,086.9	10.9		نعم	JO الأردن
0.1	4.4	884.8	52.0		نعم	KE كينيا
0.2	1.2	678.6	6.4		نعم	KG قيرغيزستان
-	-	15,000.4	0.0		نعم	KN سانت كيتس ونيفيس
0.1	1.8	516.6	25.5		نعم	KP جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية
1.0	18.4	5,817.8	19.0		نعم	KZ كازاخستان
0.7	3.8	5,120.0	5.7		نعم	LB لبنان
-	-	7,394.8	0.2		نعم	LC سانت لوسيا
0.3	6.6	2,630.3	21.7		نعم	LK سري لانكا
1.2	3.4	12,693.3	2.8		نعم	LT ليتوانيا
5.0	9.4	10,735.2	1.9		نعم	LV لاتفيا
0.2	1.4	5,636.0	6.7		نعم	LY ليبيا
0.3	12.0	3,376.0	36.7		نعم	MA المغرب
1.6	5.0	1,707.4	3.1		نعم	MD جمهورية مولدوفا
3.8	2.4	5,069.3	0.6		نعم	ME الجبل الأسود
-	-	3,550.0	0.0		نعم	MH جزر مارشال



رمز ST.3، الدولة	الأهلية بموجب البند 5 (أ)	الأهلية بموجب البند 5 (ب)	السكان	النتاج المحلي الإجمالي	الطلبات الدولية من الأشخاص الطبيعيين (المجموع)	الطلبات الدولية من الأشخاص الطبيعيين (لكل مليون)
MK	نعم	نعم	2.1	4,254.1	2.6	1.2
MN	نعم		3.3	2,249.2	0.4	0.1
MT	نعم		0.5	22,852.9	1.4	2.7
MU	نعم		1.3	8,329.0	0.4	0.3
MV	نعم		0.5	5,162.7	-	-
MX	نعم		125.9	9,132.7	104.0	0.8
MY	نعم		33.2	7,884.1	29.6	0.9
NA	نعم		2.5	4,700.7	0.6	0.2
NG	نعم		208.4	1,629.0	1.6	0.0
NI	نعم		6.8	1,490.5	0.6	0.1
NR	نعم		0.0	7,705.4	-	-
OM	نعم		4.6	13,607.5	6.6	1.4
PA	نعم		4.3	8,729.9	2.8	0.7
PE	نعم		33.2	4,432.5	17.0	0.5
PG	نعم		9.7	1,437.8	-	-
PH	نعم		112.1	1,918.6	11.2	0.1
PK	نعم		227.5	963.4	0.6	0.0
PL	نعم		38.7	12,831.3	54.6	1.4
PT	نعم		10.3	19,781.8	22.2	2.2
PW	نعم		0.0	10,106.3	-	-
PY	نعم		6.6	2,997.4	0.2	0.0
RO	نعم		19.5	7,378.8	21.8	1.1
RS	نعم		7.3	4,939.0	16.4	2.2
RU	نعم		145.4	7,155.7	484.4	3.3
SA	نعم		35.8	14,706.9	24.8	0.7
SC	نعم		0.1	17,524.2	0.4	3.8
SI	نعم		2.1	21,075.3	11.4	5.4
SK	نعم		5.5	13,688.6	13.0	2.4
SR	نعم		0.6	5,174.9	-	-
SV	نعم		6.3	3,031.9	0.4	0.1
SY	نعم		20.7	857.3	2.8	0.1
SZ	نعم		1.2	3,906.0	-	-
TH	نعم		71.4	3,937.3	32.6	0.5
TJ	نعم		9.5	563.7	0.2	0.0
TM	نعم		6.2	5,279.1	0.2	0.0
TN	نعم		12.2	4,139.6	5.6	0.5
TO	نعم		0.1	2,785.2	-	-
TR	نعم		84.1	11,315.9	284.4	3.4
TT	نعم		1.5	13,324.6	1.8	1.2
UA	نعم		43.2	1,925.8	110.0	2.5

الطلبات الدولية من الأشخاص الطبيعيين (لكل مليون)	الطلبات الدولية من الأشخاص الطبيعيين (المجموع)	الناتج المحلي الإجمالي	السكان	الأهلية بموجب البند 5(ب)	الأهلية بموجب البند 5(أ)	رمز ST.3، الدولة
0.6	2.0	8,826.6	3.4		نعم	UY أوروغواي
0.0	1.0	1,369.8	33.5		نعم	UZ أوزبكستان
-	-	6,448.7	0.1		نعم	VC سانت فنسنت وجزر غرينادين
0.0	0.2	3,844.8	28.8		نعم	VE فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)
0.2	18.0	1,671.2	96.6		نعم	VN فييت نام
-	-	2,491.1	0.2		نعم	WS ساموا
1.8	106.2	6,619.8	58.7		نعم	ZA جنوب أفريقيا
-	-	1,188.5	15.7		نعم	ZW زمبابوي

باء. الدول المُدرجة حالياً في قائمة الدول المستحقة للتخفيض بموجب البند 5(ب) (البلدان الأقل نمواً)

الطلبات الدولية من الأشخاص الطبيعيين (لكل مليون)	الطلبات الدولية من الأشخاص الطبيعيين (المجموع)	الناتج المحلي الإجمالي	السكان	الأهلية بموجب البند 5(ب)	الأهلية بموجب البند 5(أ)	رمز ST.3، الدولة
-	-	349.7	38.9	نعم	نعم	AF أفغانستان
0.0	0.2	2,163.9	33.4	نعم	نعم	AO أنغولا
0.0	0.8	914.7	167.4	نعم	نعم	BD بنغلاديش
-	-	593.4	21.5	نعم	نعم	BF بوركينا فاسو
-	-	158.6	12.2	نعم	نعم	BI بوروندي
0.0	0.6	970.4	12.6	نعم	نعم	BJ بن
-	-	2,418.7	0.8	لا	نعم	BT بوتان
0.0	0.4	290.9	93.0	نعم	نعم	CD جمهورية الكونغو الديمقراطية
-	-	264.6	5.3	نعم	نعم	CF جمهورية أفريقيا الوسطى
-	-	2,020.5	1.1	نعم	نعم	DJ جيبوتي
-	-	418.5	3.6	نعم	نعم	ER إريتريا
0.0	0.2	370.4	117.2	نعم	نعم	ET إثيوبيا
-	-	599.5	2.6	نعم	نعم	GM غامبيا
-	-	580.1	13.2	نعم	نعم	GN غينيا
-	-	484.6	2.0	نعم	نعم	GW غينيا - بيساو
-	-	842.9	11.3	نعم	نعم	HT هايتي
-	-	888.8	16.4	نعم	نعم	KH كمبوديا
-	-	1,119.7	0.1	نعم	نعم	KI كيريباس
0.2	0.2	1,472.2	0.8	نعم	نعم	KM جزر القمر
0.1	0.4	1,031.7	7.3	نعم	نعم	LA جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية
0.0	0.2	408.7	5.1	نعم	نعم	LR ليبيريا
-	-	1,002.8	2.3	نعم	نعم	LS ليسوتو
0.0	0.6	310.1	28.2	نعم	نعم	MG مدغشقر
0.0	0.2	912.3	21.2	نعم	نعم	ML مالي
-	-	598.6	53.4	نعم	نعم	MM ميانمار



رمز ST.3، الدولة	الأهلية بموجب البند 5(أ)	الأهلية بموجب البند 5(ب)	السكان	الناتج المحلي الإجمالي	الطلبات الدولية من الأشخاص الطبيعيين (المجموع)	الطلبات الدولية من الأشخاص الطبيعيين (لكل مليون)
MR موريتانيا	نعم	نعم	4.5	1,121.5	-	-
MW ملاوي	نعم	نعم	19.4	518.5	-	-
MZ موزامبيق	نعم	نعم	31.2	662.2	-	-
NE النيجر	نعم	نعم	24.4	405.0	0.2	0.0
NP نيبال	نعم	نعم	29.5	568.6	-	-
RW رواندا	نعم	نعم	13.2	578.0	-	-
SB جزر سليمان	نعم	نعم	0.7	1,388.0	-	-
SD السودان	نعم	نعم	44.4	2,122.0	3.0	0.1
SL سيراليون	نعم	نعم	8.2	393.2	-	-
SN السنغال	نعم	نعم	16.4	1,164.4	1.6	0.1
SO الصومال	نعم	نعم	16.5	786.4	-	-
SS جنوب السودان	نعم	نعم	10.6	544.6	-	-
ST سان تومي وبرينسيبي	نعم	نعم	0.2	1,078.5	-	-
TD تشاد	نعم	نعم	16.7	979.9	-	-
TG توغو	نعم	نعم	8.4	708.4	-	-
TL تيمور - ليشي	نعم	نعم	1.3	758.0	-	-
TV توفالو	نعم	نعم	0.0	2,937.6	-	-
TZ جمهورية تنزانيا المتحدة	نعم	نعم	60.1	670.4	-	-
UG أوغندا	نعم	نعم	44.4	613.5	0.6	0.0
VU فانواتو	نعم	لا	0.3	1,965.3	-	-
YE اليمن	نعم	نعم	32.3	375.0	-	-
ZM زامبيا	نعم	نعم	18.9	994.5	0.8	0.0

جيم. الدول غير المؤهلة حالياً للاستفادة من التخفيض بموجب أي من البندين

رمز ST.3، الدولة	الأهلية بموجب البند 5(أ)	الأهلية بموجب البند 5(ب)	السكان	الناتج المحلي الإجمالي	الطلبات الدولية من الأشخاص الطبيعيين (المجموع)	الطلبات الدولية من الأشخاص الطبيعيين (لكل مليون)
AD أندورا			0.1	38,626.1	2.4	30.8
AE الإمارات العربية المتحدة			9.3	30,810.0	17.0	1.8
AT النمسا			8.9	41,969.8	165.4	18.6
AU أستراليا			25.6	42,924.7	223.8	8.7
BE بلجيكا			11.6	40,058.1	30.2	2.6
BN بروني دار السلام			0.4	25,386.1	0.4	0.9
BS جزر البهاما	نعم		0.4	24,857.9	1.6	3.9
CA كندا			37.8	39,093.0	290.2	7.7
CH سويسرا			8.6	63,177.9	118.6	13.7
CY قبرص			0.9	26,567.0	3.4	3.9
DE ألمانيا			83.2	40,983.8	606.2	7.3

الطلبات الدولية من الأشخاص الطبيعيين (لكل مليون)	الطلبات الدولية من الأشخاص الطبيعيين (المجموع)	الناتج المحلي الإجمالي	السكان	الأهلية بموجب البند 5(ب)	الأهلية بموجب البند 5(أ)	رمز ST.3، الدولة
3.4	19.6	52,518.3	5.8			الدانمرك DK
5.9	278.0	26,629.3	47.3			إسبانيا ES
3.5	19.6	41,102.2	5.5			فنلندا FI
3.6	239.6	37,241.2	66.8			فرنسا FR
4.1	271.4	44,408.3	67.0			المملكة المتحدة GB
4.8	23.8	72,812.5	4.9			أيرلندا IE
24.8	216.8	28,842.9	8.8			إسرائيل IL
8.2	3.0	63,550.2	0.4			آيسلندا IS
6.0	356.8	30,048.2	59.5			إيطاليا IT
3.4	430.8	40,478.0	125.2			اليابان JP
30.6	1,586.4	27,872.1	51.8			جمهورية كوريا KR
0.4	1.8	24,573.0	4.3		نعم	الكويت KW
10.3	0.4	129,204.8	0.0			ليختنشتاين LI
5.4	3.4	85,684.2	0.6			لكسمبرغ LU
162.2	6.0	176,737.5	0.0			موناكو MC
3.1	54.6	46,543.2	17.4			هولندا (مملكة -) NL
6.0	32.4	69,295.1	5.4			النرويج NO
7.9	39.8	32,414.7	5.0			نيوزيلندا NZ
1.5	4.2	55,298.7	2.7			قطر QA
7.8	81.2	49,370.5	10.4			السويد SE
6.1	35.8	41,267.5	5.9			سنغافورة SG
11.8	0.4	43,155.3	0.0			سان مارينو SM
8.3	2,800.8	48,868.4	335.5			الولايات المتحدة الأمريكية US

[يلي ذلك المرفق الثاني]

التوجيهات الخاصة بتحديث قوائم الدول التي تستوفي معايير خفض بعض من رسوم معاهدة البراءات\*

تضع الجمعية فيما يلي التوجيهات المشار إليها في جدول الرسوم، ومن المفهوم، في ضوء التجربة، أن الجمعية يجوز لها تعديل هذه التوجيهات في أي وقت:

1. بعد خمس سنوات من وضع أول قائمة للدول التي تستوفي المعايير المشار إليها في البندين 5(أ) و5(ب) من جدول الرسوم، وبعد كل خمس سنوات بعد ذلك، يعدّ المدير العام مشروع قوائم الدول التي يظهر أنها تستوفي المعايير المشار إليها في:

"1" البند 5(أ) من جدول الرسوم وفقا لأرقام متوسط نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي في السنوات العشر الأخيرة التي تتيحها الأمم المتحدة ولأرقام متوسط الإبداع السنوي بناء على معاهدة التعاون بشأن البراءات في السنوات الخمس الأخيرة التي يتيحها المكتب الدولي، على التوالي، واللتي تُنشران قبل أسبوعين على الأقل من اليوم الأول لدورة الجمعية التي تُعقد في سبتمبر/أكتوبر من التي تكون جزءا من سلسلة الاجتماعات السنوية لجمعية الدول الأعضاء في الويبو في ذلك العام؛

"2" البند 5(ب) من جدول الرسوم وفقا لأحدث قائمة للبلدان التي تصنفها الأمم المتحدة ضمن البلدان الأقل نموا والتي تُنشر قبل أسبوعين على الأقل من اليوم الأول لدورة الجمعية التي تُعقد في سبتمبر/أكتوبر من ذلك العام المشار إليها في الفقرة الفرعية "1" السابقة؛

ويُتيح المدير العام تلك القوائم للدول المتعاقدة بموجب معاهدة التعاون بشأن البراءات والدول التي تتمتع بصفة مراقب في الجمعية. للتعليق عليها قبل نهاية دورة الجمعية.

2. وبعد نهاية دورة الجمعية، يعدّ المدير العام قوائم جديدة ويراعي في ذلك ما يرد من تعليقات. وتطبق القوائم المنقحة في اليوم الأول من السنة التالية لتلك الدورة وتستخدم، وفقا للقواعد 3.15 و45<sup>(ثانيا)</sup> و2(ج) و3.57(د)، للبت في الأهلية للاستفادة من خفض الرسوم وفقا للبندين 5(أ) و5(ب) على التوالي من جدول الرسوم فيما يخص أية رسوم معنية مستحقة. وتُنشر أية قائمة منقحة في الجريدة.

3. وفي حال عدم إدراج دولة في قائمة معينة ولكنها أصبحت، بعد ذلك، مؤهلة لتُدرج في تلك القائمة بسبب نشر الأمم المتحدة، بعد انقضاء مدة أسبوعين قبل اليوم الأول لدورة الجمعية المشار إليها في الفقرة 1 من هذه التوجيهات، للأرقام المنقحة لنصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي أو نشر المكتب الدولي للأرقام المنقحة للإبداعات بناء على معاهدة التعاون بشأن البراءات، أو نشر قائمة منقحة للدول التي تصنفها الأمم المتحدة ضمن البلدان الأقل نموا، جاز لتلك الدولة أن تلتزم من المدير العام تنقيح قائمة الدول المعنية لإدراج تلك الدولة في القائمة المعنية. ويبدأ تطبيق هذه القائمة المنقحة في موعد يحدده المدير العام، على ألا يتجاوز ذلك الموعد ثلاثة أشهر من تاريخ تسلّم الالتماس. وتُنشر أية قائمة منقحة في الجريدة.

[نهاية المرفق الثاني والوثيقة]

\* يُشار إلى التعديلات المقترحة كما يلي: ترد الكلمات المضافة تحتها خط وتظهر الكلمات المحذوفة مشطوبة.